

## المستندات المطلوبة لتقديم طلب الحصول على تأشيرة دخول إلى لبنان

- يطلب تعبئة استمارة طلب تأشيرة الدخول وإرسالها إلى/ أو إيداعها السفارة في برلين.

### مع المستندات التالية:

- (١) جواز سفر ساري المفعول (لمدة ستة أشهر على الأقل) مع صورة ملونة عن الصفحات التي تحتوي الاسم الكامل، صورة حامل الجواز، رقم جواز السفر مع تاريخ ومكان الإصدار وصلاحيته.
- (٢) لغير الألمان: صورة ملونة عن الإقامة الصالحة (سارية المفعول) في ألمانيا.
- (٣) صورة شمسية.
- (٤) كافة المعلومات المتعلقة بالسفر إلى لبنان:
  - اسم وعنوان الفندق مع رقم الهاتف.
  - في حال زيارة العائلة أو أحد الأصحاب في لبنان: أسم الشخص المنوي زيارته و صلة القرابة أو المعرفة مع رقم هاتفه وعنوانه الكامل والواضح بشكل دقيق (مدينة، حي، شارع، بناية، طابق، قرب كذا/ مقابل كذا... الخ).
  - (٥) الرسوم القنصلية (أنظر أسفل الصفحة).
  - (٦) ظرف بريدي معنون وممهور بطوابع مضمون (Einschreiben) لإعادة جواز السفر.

### بالإضافة إلى المستندات المذكورة أعلاه ، ضم المرفقات التالية وفقاً لكل حالة:

(أ) حاملوا وثيقة سفر ألمانية (Reisedokument/ Reiseausweis): (وجوب موافقة المديرية العامة للأمن العام اللبناني)

- (١) إثبات عن الجنسية الأصلية (بيان قيد ، وثيقة ولادة ، إلخ).
- (٢) اللبنانيون (أو الفلسطينيون من لبنان): صورة عن بيان قيد أو بطاقة هوية أو جواز سفر أو وثيقة سفر.
- في حال عدم توفر مستند لبناني : مستند يثبت جنسية الوالدين مع وثيقة ولادة مقدم الطلب.
- (٣) زوجة/ مواطن دولة عضو في الاتحاد الأوروبي: صورة عن وثيقة الزواج وعن جواز سفر الزوج/ة.

(ب) زوج/ة أو خطيب/ة مواطن/ة لبناني/ة (أو فلسطيني/ة من لبنان):

- (١) صورة عن وثيقة الزواج أو بيان القيد العائلي.
- (٢) صورة عن جواز سفر الزوج/ة أو الخطيب/ة.

(ج) أولاد قاصرون:

- (١) صورة عن وثيقة الولادة.
- (٢) صورة عن جواز سفر الوالدين.
- (٣) صورة عن وثيقة زواج الوالدين.
- (٤) موافقة خطية من الوالدين (الأب والأم) تسمح للقاصر بالسفر إلى لبنان والعودة إلى ألمانيا ، منظمة وموقعة لدى كاتب العدل (Notar) أو لدى السفارة بحضورهما شخصياً.
- (٥) في حالة انفصال الوالدين: صورة عن حكم إعطاء حق الحضانة.

(د) رجال أعمال و صحفيون:

- (١) كفالة من رب العمل بتحمل نفقات السفر.
- (٢) دعوة من العميل في لبنان.

### ملاحظات هامة:

- بعد استكمال كافة المستندات المطلوبة يحال الطلب إلى المديرية العامة للأمن العام في بيروت.
- المدة الزمنية للحصول على موافقة من المديرية العامة للأمن العام لمنح تأشيرة الدخول هي عشرة أسابيع على الأقل من تاريخ إحالة الطلب. (يتم ارسال الجواز واستقاء الرسوم يعد ورود الموافقة)

- الرسوم القنصلية:
- سفرة واحدة : ٣٩ يورو.
  - سفرتين : ٥٥ يورو.
  - عدة سفرات : ٧٧ يورو.

صلاحية تأشيرة الدخول: - ابتداء من تاريخ الإصدار: ٩٠ يوم.

- ابتداء من تاريخ الدخول إلى لبنان: لفترة بين ١٥ يوماً وستة اشهر .